

# أنيس الأكياس

## في فضل الإعراض عن الناس

المعروف بـ "العزلة" ويسمى أيضا " الأمر بالعزلة في آخر الزمان "

تأليف :

الإمام محمد بن إبراهيم ابن الوزير اليماني

(٧٧٥-٨٤٠ هـ)



feqhweb.com

المكتبة الفقهية

سلسلة التراث العربي

# شقائق عشاء اليمن

للقاضي العلامة  
عبدلدين عبدالكريم الجبراني رحمه الله

جمع شقائقها  
الأستاذ محمد عبدالكريم الجبراني



مؤسسة دار الكتاب الحديث  
للطباعة والترجمة والنشر والتوزيع  
هاتف: ٨٣٣٩٤٢ - ص. ب. ٥٩١٣ / ١٤  
بغداد - لبنان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسّسة دار الكتاب الحديث  
للطباعة والترجمة والنشر والتوزيع  
هاتف: ٨٣٣٩٤٤ - ص.ب. ٥٩٢٣/١٤  
بيروت - لبنان

# تختاتر علماء اليمن

الطبعة الأولى

١٩٩٠ - ١٩٩١ م

للقاضي العلامة  
عبد الله بن عبد الكريم الجبراني رحمه الله

جمع شتاتها  
الأستاذ محمد عبد الكريم الجبراني

حقوق الطبع محفوظة  
لمؤسسة دار الكتاب الحديث

بيروت - لبنان

ص.ب. ٥٩٦٢، ١٤

هـ ٨٣٣٩٤٣

الطبعة الأولى

١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م

## مقدمة الكتاب

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العليم فلا علم فوق علمه . أمر رسوله بطلب المزيد منه فخاطبه بقوله .  
﴿وقل رب زدني علماً﴾ .

والصلاة والسلام على رسول الله محمد النبي الأمي الذي اصطفاه واجتباه وأفاض عليه من بحار علمه وضيآء عرفانه ما هدى به البشرية وأنار به السُّبُل ومحى به دياجير الجهالة والضلال .

وعلى آله وصحبه الذين حملوا معه أعباء البلاغ واغترفوا من معينه مشارب الهدى وجاهدوا في الله حق الجهاد وبعُد .

فهذه عجالةٌ بين يدي مجموعةٍ من الرسائل المفيدة والبحوث القيِّمة والرِّدود المثلجة للصدور . كتبها أعلام أئمةِ أعلام منهم من حمل راية الإجتهد قوياً الساعد تَبَّت الجنان ومنهم من ناضل في سبيل نُصرة كلمة الحق لا يخشى فيها أيّ ملام ومنهم من أفاض على الناس من فنون معرفته ما يثقف العقول وينير البصائر ويمسح غواشي الظلام .

وكلهم من علماء اليمن الأعلام الذين لا جدوى من الترجمة لهم والتنويه بذكرهم في هذه السطور القلائل .

كف؟ والبدر الأمير من طلابِهم والشيخ الشوكاني في مطالعهم وقد شغلت تراجمهم كتباً لا تُعد .

والذي أراه بهم الناشر والقارئ على درجةٍ سواء هو لباب ما في الكتاب من فوائِد يتعَدُّ العثور عليها في غيره ومعارف قل من تجود أعلامهم بمثلها كما جادت به أعلام هذه النخبة الممتازة المتضلعة .

وقد تمَّ اختيار مواضيع هذا الكتاب لعالم جليل من علماء اليمن اختاره الله

لجواره منذ عشرة أعوام . هو الوالد العلامة الفاضل القاضي عبد الله بن عبد الكريم بن محمد بن أحمد بن علي بن حسين الجرافي رحمه الله ورضي عنه . جَمَعَ شتاتها من كُتُبِ شَتَى فوضعها مع غيرها في مجلدين ضخمين هذه زُبدة ما فيهما .

وكان رحمه الله يتمنى قبل وفاته لو تسنى له إخراج هذه النفائس وطبعها لتعميم الفائدة بها وطلب المثوبة فيها من ربِّ العباد .

وإني أسأل المولى عزَّ وجلَّ أن يجعل المثوبة المُرجوَّةَ فيها في كَفَّةِ ميزانه .  
ويجعل سبحانه ما تمَّ فيها من عمل خالصاً لوجهه وهو حسبنا ونعم الوكيل .

شهر ربيع الأول سنة ١٤٠٩ هـ

شهر أكتوبر سنة ١٩٨٨ م

إعداد . محمد عبد الله عبد الكريم الجرافي



كتاب الأمر بالعزلة  
في آخر الزمان


تأليف

العالم الجليل أبي عبد الله  
محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى  
المعروف بابن الوزير  
رحمه الله تعالى



feqhweb.com

المليحة الفقيهية



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أوضح على لسان رسوله الأمين ما يختص بكل وقت وحين ولكل من المكلفين من المصالح ووسائلها والمفاسد وأسبابها وما اشتمل ذلك عليه من تقديم الراجح في دفع المفاسد وجلب المصالح وعليه أفضل صلوات المصلين وعلى آله المطهرين وأصحابه المرضيين وتابعيهم إلى يوم الدين، وبعد فهذا مختصر مفيد في بيان مُرَجِّحات العزلة في بعض الأوقات والأزمان لبعض أهل الإيمان مُتَتَرَعٌ من صحيح السُّنة وآيات القرآن مِمَّنْ لم يتعيَّن عليه فرضٌ يُوجب تركها من جهاد أو تغيير منكر أو تعلُّم أو تعليم أو مانع شرعي مِمَّنْ تجب طاعته شرعاً من أحد الوالدين أو إمام أو قاضٍ أو خصم له حقٌّ واجب أو حق مسلم لازم أو راجح لم يعارضه خوف فتنة في الدين.

والمنصوص من حقوق المسلم على المسلم ثمانية منها ردُّ السلام وعبادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الخمسة اتفق على روايتها أمير المؤمنين علي عليه السلام وأبو هريرة والبراء ابن عازب زاد أبو هريرة في رواية مسلم وإذا استنصحك فاتضح له من المشارق وزاد علي عليه السلام في حديثه وأن تحب له ما تحب لنفسك رواه الترمذي وقال حديث حسن وشواهد كثيرة صحيحة وهي كلمة جامعة ولمن عمل بها نافعة وزاد البراء بن عازب في حديثه إبرار المقسم ونصر المظلوم وروي عن ابن عباس موقوفاً عليه زيادة على ذلك إني لأرى لردِّ جواب الكتاب حقاً كردُّ السلام وهو في الشهاب مرفوع ولم يضعفه الصنعاني فيما ضعف ذكره صاحب كتاب آداب الصُّحبة وفي كتاب ضوء ذوي الألباب في أحاديث الشهاب أن الجواب للكتاب يجب لأن تركه إرداء للمسلم وتحقير له وهو حرام.

قلت وإذا كان الله يقول في المشركين ﴿واهجروهم هجراً جميلاً﴾ فكيف بالمسلمين فينبغي من صاحب الخلوة ألا يصل إلى حدِّ العقوق والجفاء والله المستعان ما لم يخف فتنة فمتى لم يمنع المسلم أحد هذه الموانع فالراجح له العزلة لوجوه كثيرة وأثار شهيرة.

واعلم أن جمع القلب على الله تعالى وعلى مُرادِه مِنَّا ونسيان ما سوى ذلك هو مُراد الأنبياء والأولياء وكلّما كان أعون على ذلك كان لأحقّ به وقد دلّت الآيات والأخبار والتجارب على كثرة كلّ منها على أن العزلة من أعظم الأعوان على ذلك وهي أكثر من أن تُحصّر فلنقتصر منها على ما تيسر.

فمن ذلك أن الله تعالى ربّ مواهبه العظيمة على ذلك كما قال تعالى في قصة مريم البتول عليها السلام ﴿واذكر في الكتاب مريم إذا انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً فاتخذت من دونهم حجاباً فأرسلنا إليها روحنا فتمثل لها بشراً سوياً﴾ إلى آخر الآيات وهذا من أعظم الدلالات على فضيلة العزلة لأن أهل مريم الذين اعتزلتهم هم بيت الصّلاح والنبوة فدلّ على أن العزلة لا تختصّ باعتزال أهل الشرّ لما سيأتي ذكره من بيان علل ذلك ومن ذلك عدم إسعاد الخضر لموسى عليهما السلام لما طلبه من الموافقة ومن طلب الزيادة في العِلْم ومن ذلك ما صحّ واشتهر بل عُلم وتواتر من أنه حبّ الخلا إلى رسول الله ﷺ قبل النبوة حتى فجأه الحق في غار حراء رواه البخاري ومسلم من حديث جابر بن عبد الله ومن حديث عائشة وكان رسول الله ﷺ يتخذ في المسجد حصيراً في أيام اعتكافه يحجر بينه وبني أهل المسجد ومن أهله الأقربين وأصحابه السابقين لما في الخلوة من اجتماع القلب على ذكر الله ومن ذلك ما حكاه الله تعالى عن أهل الكهف من قولهم وإذا اعتزلتموهم وما يعبدون إلاّ الله فأووا إلى الكهف ينشر لكم ربكم من رحمته ويهيء لكم من أمركم مرفقاً فجعلوا العزلة والهجرة سبباً لذلك وقد أخبر الله تعالى أنه زادهم هدى ألا ترى إلى قولهم: ﴿ولا يُشعرون بكم أحداً أنهم أن يظهروا عليكم يرحمكم أو يعيدوكم في ملّتهم ولن تفلحوا إذا أبدأ﴾ وفيه أنهم لم يأمنوا من أنفسهم عند الشدة الرجوع إلى الكفر وأن الإحتراز والخوف لا يناقض التوكّل ولذلك سلك هذه الطريق كثير من القدماء والمتأخرين من سادات العترة المطهرين وسائر علماء المسلمين وقد أشرت إلى ذلك في أبيات قلت فيها.

كُن جِلْسَ بَيْتِكَ وَاعْتَزَلْ مَنْ تَرْتَضِي	شغلاً بربك أو تموت وحيداً
فَاللَّهُ عَظْمٌ مَرِيماً فِي ذِكْرِهِ	بالإعتزال لتذكر المعبودا
مَعَ أَنهَا لَمْ تَعْتَزَلْ إِلَّا ذَوِي	فضلاً أكارم رُكعاً وسجودا
وَكَذَلِكَ الْخَضِرُ الْمَكْرُمُ مَا قَضَى	أرب المكلّم حين رام مزيدا
فَاصْبِرْ لِعَسْرِ الْإِنْفِرَادِ وَلَوْ عَلَى	عض النواجذ أو تموت حميداً

فعليه من آل الرسول أئمة  
وكذا ابنه وحفيده بل عمه ال  
وبذاك ود المرتضى في عصره  
والقاسم الرسي ثم المرتضى  
وكذا بن عيسى وابن يحيى عمه  
وعليه مالك الفقيه وغيره  
لويذكرون وفضلهم وعلومهم  
خلت الثواقب في المناقب نُظمت  
وبذاك آثار تواتر نقلها  
منها هنا خمسون نصاً سُقَّتْها  
غير الشواهد من فنونٍ جمّةٍ

وكفى بزین العابدين وحيدا  
حسن المشابه أحمد المحمودا  
لولا تحري أن يموت شهيدا  
أعني ابن هادينا رآه سديدا  
إذ جودوا في علمهم تجويدا  
كم من شهير الفضل عاش فريدا  
ويعددون ومالهم تعديدا  
فوق الطروس فرائداً وعقودا  
وتكاثرت وتبددت تبديدا  
مما يصحح مسنداً منقودا  
مشورة نضدتها تنصيذا

### الحديث الأول

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال يُوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفرّ بدينه من الفتن قال الحافظ العلامة أبو عمر بن عبد البر في كتابه التمهيد عقيب روايته إنما ورد خير عن حال آخر الزمان وأما المحمود في ذلك الوقت فقد كان عليه السلام يحض في أول الإسلام على لزوم الحواضر للجتماعات والجمعات ويقول من بدأ جفا وهذا الحديث من أحسن الحديث في العزلة والفرار من الفتن، انتهى، ولم يُعَيَّن في هذا الحديث الوقت الذي تكون العزلة فيه خيراً من الخلطة للمسلم لكنّه قد جاء ما يدل على أنه من بعد المأتي سنة من الهجرة النبوية كما يأتي أو قبل ذلك خرّج ابن الأثير هذا المعنى في جامع الأصول في اللواحق في النوع العاشر في أمور متفرقة فقال عن عيسى بن واقد أن رسول الله ﷺ قال إذا كان سنة ثمانين ومائة فقد أحللت لأمتي العزبة والترهب في رؤوس الجبال ويص لمن خرّجه ولم أجده إلا في شرح البخاري لابن بطال قال ذكر علي بن معبد عن الحسين بن واقد قال قال رسول الله ﷺ إذا كان الخ وهذا هو الصواب أن الحديث عن الحسين بن واقد قاضي مرو ثقة شهير روى عنه ابن المبارك وأثنى عليه وقال ومن مثله ووثقه يحيى بن معين وغيره وعلي بن معبد الراوي عنه ثقة أيضاً وأما عيسى بن واقد فلم أجده في الكاشف ولا في الميزان ورّوى هذا المعنى صاحب العوارف في الباب

الحادي والعشرين فقال فيه خيركم بعد المأتين رجل خفيف الحاد وكذا شرحه ابن الأثير في النهاية لكن بغير تأريخ وخرَجَ الحاكم هذا المعنى في المستدرک في الفتن منه من حديث أبي ذرٍّ وقال على شرطهما ولم يؤرِّخْ ثم خرجه كذلك بعد ذلك بكثير عن ابن مسعود مرفوعاً وقال على شرطهما وخرج هذا المعنى في باب الآثار من الفتن عن أنس مرفوعاً بلفظ صريح من طريقين فيهما ضعف ويؤخذ نحو ذلك من حديث جابر بن سمرة في الإثني عشر خليفة رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي فهذه طرق كثيرة يُقوِّي بعضها بعضاً وسيأتي ما يزيد بها قوة وفي حديث أبي سعيد المقدم إشارة إلى قرب زمان العزلة من عصره ﷺ قال فيه يُوشك أي يقرب والوشيك القريب ولذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام والله لولا رجائي الشهادة عند لقاء عدوي لو قد حُمَّ لي لقاءه لشخصت عنكم ثم لا أسأل عنكم ما اختلفت جنوبٌ وشمال رواه صاحب النهج والصحيح إن ذلك موقوف على ارتفاع الموانع من العزلة المتقدم ذكرها وسواء تقدّم الزمان أو تأخر لكن فائدة الأحاديث الدلالة على أن العزلة تكون أرجح في الأزمنة المتأخرة غالباً لا دائماً وبدل على ذلك الإجماع والنصوص والعمومات أما الإجماع (فلقيام سادات العترة وسباقهم بعد ذلك) إمّا النصوص فالأحاديث الشهيرة الصحيحة عنه ﷺ أنه لا تزال طائفة من أمّتي ظاهرين على الحق حتى يقاتل آخرهم الدجال وفي حديث يأتيهم أمر الله وهم على ذلك وأمّا العمومات فلا تُحصى من فضائل الجهاد وأهله وتفضيلهم على القاعدين درجة نص في كتاب الله لا يُدفع مكشوف لا يتقنع وحديث الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة .

### الحديث الثاني

عن أبي ثعلبة الخُشني عن رسول الله ﷺ أنه قال إئتروا بينكم بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مُطاعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليكم بخاصة نفسك ودع عنك أمر العامة فإن من ورائكم أيام الصبر الصبر فيهن كالقبض على الجمر للعامر فيهن أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم رواه أبو داود والترمذي . قال حديث حسن في بعض النسخ وإسناده صالح .

### الحديث الثالث

عن أبي هريرة عنه ﷺ قال انكم في زمان من ترك فيه عشر ما أمر به هلك ثم

يأتي زمان من عمل فيه بعشر ما أمر به نجاً رواه الترمذي بإسناد حسن ثم قال وفيه الباب عن أبي ذر وأبي سعيد، قلتُ خرَجَ أحمد حديث أبي ذر في ذلك وإنما دلَّت هذه الأحاديث على اختصاص العزلة بآخر الزمان لأن تخفيف التكليف على البعض لا يصح أن يكون من جهة النسخ فإن الشريعة لا تُنسخ بعد رسول الله ﷺ وإنما يكون من قبيل أن كثيراً منها معلَّقٌ بشروط قد توجد فتجب الفروض وقد تعدم فتسقط تلك الفروض وبالعزلة وإباحتها بل استحبابها يسقط من التكاليف كثير وكذلك يسقط بالضعف والفقير مثل سقوط الزكاة عن الفقراء وسقوط الجهاد عن الضعفاء في أظهر التفسيرين لأنهم غير المرضى لغةً وهو تفسير الحاكم والواحدي وفيه عن أم سلمة كما يأتي ولأن واو العطف تقتضي المغايرة بينهم فدلَّ على قولهما أنهم العجزة الذين لا طاقة لهم على السفر مشاةً وإن كانوا أصحاء البدن وفي كتاب الإجماع أنهم أجمعوا على أن الجهاد لا يجب على مريض ولا فقير لا يجد زاداً والآية نصَّت على الضعفاء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون إذا نصحوا الله ورسوله قال السُّدِّي هي الناسخة لقوله: ﴿إنفروا خفافاً وثقالاً﴾ وقال عطاء الناسخ لها ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾ وكذلك يسقط الحج والجهاد معاً عن المرضى وبعض الفقراء وسيأتي بيان ذلك في أحاديث النهي عن الجلوس في الطرقات وفي مرجحات العزلة النظرية بعد الفراغ من المرجحات الأثرية فدلَّت الأحاديث على أن الحال مختلفٌ في الأزمان فلا يستنكر تخصيص الأزمان الأخيرة باستحباب العزلة وترجيحها غالباً.

### الحديث الرابع

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال من خير ما عاش الناس له رجلٌ ممسكٌ بعنان فرسه في سبيل الله يطير على متبه كلما سمع هَيْعَةً أو فَرْعَةً طار عليه يبتغي الموت أو القتل في مظانه ورجل في غنم في رأس شعفة من هذه الشعاف أو بطن وادٍ من هذه الأودية يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربّه حتى يأتيه اليقين ليس من الناس إلا في خير، قال المزني في أطرافه رواه مسلم والنسائي وابن ماجه .

قلتُ وإنما نقلته من كتاب ابن ماجه ورواه الحاكم من طريق أخرى عن أبي هريرة .

### الحديث الخامس

عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً سأل النبي ﷺ أي الناس أفضل قال رجل

مجاهد في سبيل الله بنفسه وماله قال ثم قال رجل في شعب من هذه الشعاب يعبد الله عز وجل ويدع الناس من شره رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وهو نفس الحديث الذي قبله في تفضيل المجاهد على المعتزل للعبادة ولو ورد مجملاً كالذي قبله لوجب حملهما معاً على ذلك لقوله تعالى: ﴿وَفُضِّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ الآية بعد قوله: ﴿وَكَلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ وقد أخذ بعضهم من قوله تعالى: ﴿وَكَلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ مع قوله غير أولي الضرر إن الجهاد فضيلة لا فريضة إلا حيث يتعين بالإجماع وذلك لأن قوله تعالى: ﴿غَيْرِ أَوْلِيِ الضَّرَرِ﴾ يقتضي أن أن المفاضلة بين المجاهدين ومن لا عذر له وإذا كان من لا عذر له موعوداً بالحسنى لم يكن مخالفاً بفريضة وظاهر حديث أبي سعيد هذا يدل على ذلك إلا حيث يجب بالإجماع.

### الحديث السادس

عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ مثل حديث أبي هريرة الرابع رواه الحاكم في الفتن من المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين.

### الحديث السابع

عن معاذ بن جبل قال عهد إلينا رسول الله ﷺ في خمس من فعلهن كان ضامناً على الله عز وجل: من عاد مريضاً أو خرج مع جنازة أو خرج غازياً في سبيل الله أو دخل على إمام يريد بذلك تعزيره وتوقيفه أو قعد في بيته فسلم الناس منه وسلم من الناس. رواه الحاكم بإسناد صحيح ورواه أحمد في المسند من طريق آخر عن معاذ وهو التاسع والأربعين من مسند معاذ في جامع المسانيد لابن الجوزي.

### الحديث الثامن

عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال أظلتكم فتن كقطع الليل المظلم انجى الناس منها صاحب شاهقة يأكل من رسل غنمه ورجل من وراء الدروب أخذ بعنان فرسه يأكل من في سيفه رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد.



## الحديث التاسع

عن أبي كبشة عن النبي ﷺ في الأمر بلزوم البيوت في الفتن وقال صحيح الإسناد.

## الحديث العاشر

عن أبي بكرة عن رسول الله ﷺ كذلك رواه الحاكم في الفتن.

## الحديث الحادي عشر

عن سعد بن مالك عن رسول الله ﷺ كذلك أيضاً رواه الحاكم في الفتن وقال صحيح على شرط مسلم وقال بعده وقد صار هذا باباً كبيراً وإنما أخرجه أبو داود في السنن يعني الأمر بلزوم البيوت في آخر الزمان وأوقات الفتن.

## الحديث الثاني عشر

عن واقد بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال شبك النبي ﷺ بين أصابعه وقال كيف أنت يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت في حثالة قد مرحت عهودهم وأمانتهم واختلفوا فصاروا هكذا قال كيف يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وتدعهم وعوامهم رواه البخاري في بعض السُخ والحاكم في المستدرک في آخر قتال البغاة من طريق عبد الله بن وهب عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمارة بن حزم عن عبد الله بن عمرو وقال على شرطهما ولم يُخرجا شيئاً فيه وهذه طريقة أخرى غير طريق البخاري فإزداد قوة وصحة وفي رواية فيه ذكرها رزين وابن الأثير في الجامع عنه قلت كيف أفعل يا رسول الله قال إلزم بيتك واملك عليك لسانك.

## الحديث الثالث عشر

عن أبي ذر رضي الله عنه وفيه أن رسول الله ﷺ قال كيف أنت إذا رأيت أحجار الزبئ قد غرقت بالدم قلت ما خار الله لي ورسوله قال عليك بمن أنت منه قلت أفلا أخذ سيفي فأضعه على عاتقي قال شاركت القوم إذا قلت فيما تأمرني قال تلزم بيتك

الحديث رواه أبو داود ورواه الحاكم في جهاد البغاة من حديث معمر عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر وقال على شرطهما وإنما لم يخرجاه لأنه رواه حماد بن زيد عن أبي عمران عن المشعث بن طريف عن عبد الله بن الصامت ويقال المنيعت قلت ذكره الذهبي بالتوثيق في الكاشف وخرج أبو داود الحديث من طريقه وقال لم يذكره في هذا الحديث إلا حماد بن زيد فدل على أن طريق الحاكم هي المشهورة القوية.

### الحديث الرابع عشر

عن أبي موسى عن رسول الله ﷺ أنه قال في الفتنة كسروا فيها قسيكم وقطعوا أوتاركم والزموا أجواف بيوتكم رواه أبو داود والترمذي وفي رواية أبي داود وكُونوا أحلاس بيوتكم وعزاه ابن حجر إلى أحمد وابن حبان قال وصححه القشيري في الإقتراح على شرطهما ومعناه يُعطي المعنى في المتقدم مع مراعاة شرطه.

### الحديث الخامس عشر

عن عقبه بن عامر قلت يا رسول الله ما النجاة قال أمسك عليك لسانك . وليسمعك بيتك وأبوك علي خطيبتك رواه الترمذي وقال حديث حسن وقد جاء من غير طريق وذكره ابن الأثير في اللوائح من جامع.

### الحديث السادس عشر

عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال ستكون فتن من تشرف لها تستشرفه فمن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذبه رواه البخاري ومسلم.

### الحديث السابع عشر

نحو الذي قبله وفيه فمن كان له إيل فليلق بإيله ومن كانت له غنم فليلق بغنمه ومن كانت له أرض فليلق بأرضه اللهم هل بلغت رواه مسلم وأبو داود، .....

## الحديث الثامن عشر

عن وابصة الأسيدي عن ابن مسعود نحو ذلك قلت يا رسول الله فما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان قال تكفّ لسانك ويدك وتكون حليماً من أحلاس بيتك رواه أبو داود في الفتن.

## الحديث التاسع عشر

عن وابصة الأسيدي عن حريم بن فاتك أنه لقيه فحدثه بحديث ابن مسعود في الأمر بلزوم البيوت عند الفتن كما تقدّم قال فحلف بالله الذي لا إله إلا هو لسمعه من رسول الله ﷺ كما حدثنيه ابن مسعود.

## الحديث الموفى للعشرين

عن أبي هريرة قال كان رسول الله ﷺ يسير في طريق مكة فمرّ على جبل يُقال له جُمدان<sup>(١)</sup>.

فقال سيروا هذا جُمدان سبق المفردون قال وما المفردون قال الذاكرون الله كثيراً والذاكرات رواه مسلم والترمذي وعنده قالوا وما المفردون قال المستهترون<sup>(٢)</sup> في ذكر الله أي المولعون به بضع الذكّر عنهم أثقالهم فيأتون يوم القيامة خفافاً قال ابن الأعرابي فرّد الرجل إذا تفقه واعتزل النساء وخلا بمرعاة الأمر والنهي وقال الأزهري هم المتخلون من الناس يذكر الله تعالى قال القرطبي وإنما ذكر النبي ﷺ هذا القول بعد قوله هذا جُمدان لأنه جبل منفرد بنفسه هناك ليس بحذائه جبل مثله فذكره بهؤلاء المنفردين انتهى بحروفه من سلاح المؤمن وقيل في أبيات منها:

تفرّد فلولا الإنفراد وحبّه  
أثار من المختار أشواق خاشعٍ  
لما ذكر المختار للصّحب جُمدانا  
إلى عهد غارٍ في جرّاءٍ له زانا  
فأبداً إلى تلك العهود تشوّق الكريم  
إلى العهد الكريم الذي بانا

(١) بضم الجيم وسكون الميم. كما في النهاية.

(٢) المستهترون: المولعون بذكر الله.

فلولا تكاليف الرسالة لم يزل  
لذلك أخوة قال لولا رجاءه الشهادة  
فإن لم يعق عنها العوائق فاعتمد  
لنقضي فيها ما أضعت بغيرها  
وتعمر أوقاتاً وتصلح فاسداً  
فإسلامك النفس الضعيفة من لظى  
ولو كان ترب الأرض تبراً وفضةً  
فكنُ مثلاً لو كنت في الأرض واحداً  
نما العيش إلا مثل أحلام نائم  
ستركها إلا كزاد ابن ياسر  
فكن سلماً لله فيها مسلماً إليه  
كما تركت بيت النبوة مريم  
وإثني عليها ربها في كتابه  
وهاجر إبراهيم هاجر وابنها  
بغير قلبي حاشا رفيع محلهم  
ولكن إيثار الإله مقدم  
وداراً وأوطاناً حسناً وجيرةً  
وصلهم جزاءً بالدعاء لحقهم  
تجيب وتعطي مثل ذلك تفضلاً

على خير عهد هاج منه واشجانا  
لم يترك من البعد إمكاناً<sup>(١)</sup>  
عليها وإلاً فأخل في الدهر أحياناً  
وتجلو أكداراً وتغسل أدراناً  
وتمحو آثاماً وتنفي أحزاناً  
يحق ولو ضيقت ملك سليمان  
وحصباؤها والصم درأ وعقياناً  
ولم يخلق الرحمن غيرك إنساناً  
وما لم يدم أضحي كان لم يكن كاناً  
ونظفة ماءً في السياق واكفاناً  
واترك من وفى لك أو خاناً<sup>(٢)</sup>  
فعد لها ذاك التباعد إحساناً  
بذاك ولم يكره ولا كان شأننا  
وفارق رب العلم موسى بن عمراناً  
فهم صفوة الأبرار سراً وإعلاناً  
وإن ترك الإنسان أهلاً وخلاناً  
ومولى وسادات وعينا وأعياناً  
ولا تنسهم بعد المودة نسياناً  
وترعى كما ترعى وتجبر جبراناً

### الحديث الحادي والعشرون

عن معقل بن يسار أن رسول الله ﷺ قال العبادة في الهرج كهجرة إليّ رواه مسلم  
والترمذي وله شواهد عند البخاري ومسلم عن أبي هريرة حديثان وعن سلمة بن الأكوع  
وعند أبي داود عن ثعلبة بن ضبيعة وعن المقدم وعن ابن عباس وعند الترمذي عن أم مالك  
البهزية عن سعد وأبي موسى وعند مسلم وأبي داود عن أبي بكره فهذه عشرة أحاديث في  
هذا المعنى تركت شيئاً منها للاختصار صارت أحد وثلاثين وتسعة عشر صارت خمسين حديثاً.

(١) بقية الأبيات من هنا زيادة من المؤلف.

(٢) لم يستقم وزن هذا البيت.

وفي فضل الغربة والخمول منها عن أير المؤمنين علي عليه السلام عن رسول الله ﷺ طلب الحق غربة رواه شيخ الإسلام الأنصاري من طريق أولاد أمير المؤمنين عليه وعليهم السلام الصادق عن الباقر عن زين العابدين رواه عنهم الجعيد والسري ومعروف والكرخي فتداوله أئمة الإسلام وأئمة الزهاد عملاً ورواية ومنها حديث بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء رواه الترمذي وعبد الله بن أحمد في المسند من حديث ابن مسعود وقال الترمذي حديث حسن غريب صحيح وروى مسلم مثل ذلك من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو الرابع والخمسون من مسند ابن عمر في جامع المسانيد وروى مسلم مثل ذلك من حديث أبي هريرة وروى الهيثمي مثل ذلك في مجمع الزوائد في باب أفردته في ذلك في الفتن عن تسعة من أصحاب النبي ﷺ وهم سعد بن أبي وقاص رواه أحمد والبرار وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح وعبد الرحمن بن شيبه رواه «ط» من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك وعمر بن الخطاب وهو في الصحيح لكن لم يقُل فيه فطوبى للغرباء، وسهل بن سعد رواه الطبراني في المعاجم الثلاثة برجال الصحيح غير بكر بن سليم وهو ثقة، وجابر بن عبد الله رواه الطبراني وفيه كاتب اللبث عبد الله بن صالح، وابن عباس وفيه ليث بن أبي سليم، والخدري وفيه عطية العوفي، وسلمان وليس فيه فطوبى للغرباء رواه الطبراني وفيه عيسى بن ميمون، وابن عمرو رواه أحمد وفي حديث سهل وجابر أنهم سألوه ﷺ من هم فقال هم الذين يصلحون عند فساد الناس، وعبد الله بن عمرو بن العاص من طريق ابن لهيعة رواه أحمد وط في الكبير وفسرهم بأنهم صالحون في أناس ليسوا كثيراً ومن يعصهم أكثر ممن يُطيعهم وفي النهاية في مادة سلم ثلاثة كلهم ضامنٌ على الله أحدهم من يدخل بيته لسلام أراد أن يلزم بيته طلباً للسلامة من الفتن وقيل أنه إذا دخل سلم والوجه الأول، وروى البخاري من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال له كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وروى ابن ماجه من حديث أنس مثل الأحاديث المتقدمة وروى الترمذي عن عمرو بن عوف مثل ذلك وزاد في روايته فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سُتِّي وروى عامر بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص أنه كان في أيّله فجاءه ابنه عمر فلما رآه سعد قال أعود بالله من شر هذا الراكب فجاء فنزل فقال نزلت في إيلك وعغمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم فضرب سعد في صدره وقال اسكت سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله يُحب العبد التقي الغني الخفي رواه مسلم وعن معاذ عن رسول الله ﷺ

قال إن الله يحب الأنقياء الأخفياء الذين إذا غابوا لم يُفتقدوا وإذا حضروا لم يُدعوا ولم يُعرفوا أولئك مصابيح الهدى يخرجون من غرباء مُظلمة رواه ابن ماجه وهو أعم وأجمع من حديث سعد لأنه لم يشترط الغنى في محبة الله لهم وهو يوافق أحاديث فضل الفقر والفقرَاء وهي صحيحة شهيرة فهذه خمسون حديثاً في العزلة وفضلها لكن فيها حديثان في الخمول وهما حديث سعد وحديث مُعاذ وشُعبة في الغربة لأن الخمول والغربة يتأسيان البُعد والعزلة وذلك أن الغريب بين الناس يكون صامتاً خالياً ولا يتكبر ولا تُقضى منه الحوائج ولا ينافس أجناسه على الدنيا وامثال ذلك وكذلك الخامل فقد جمعهما مع المعتزل قلة الدواعي إلى الفتن والكبر والمنافسة كما قال :

فلا باب لي يُغشى ولا جاه يُرتجى ولا جار لي يجمع لفقد حميتي

وأما تفسيرهم في بعض الأحاديث الذين يصلحون عند فساد الناس فذلك لازم لأنهم لم يُحمدوا وبهتاً لهم بمجرد الغربة مع الفساد فهم غرباء صالحون للجمع بين الأحاديث والله أعلم .

فصل فيما يعضد هذه الأخبار النبوية من الآيات القرآنية وما يُستخرج منها من الفوائد النظرية وهي سبعة عشر وجهاً .

الوجه الأول : قوله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ وإنما كانت حجة على ذلك لأن الله تعالى ذم الإنسان على اختياره لتحمل الأمانة ولتعرضه لذلك وعدم إباته له وفراره عنه حيث وثق بنفسه في ذلك كما ورد في سبب ذنب آدم وداود عليهما السلام فيما رواه الحاكم في المستدرک ولا شك أن المخالط للناس باختباره يتعرض لذلك مُختاراً له فإن الخلطة وسيلة إلى تحمّل أمانات كثيرة لا تجب إلا معها وبسببها لما يجب بالخلطة من الحقوق . والوسائل بمنزلة المتوسل إليه في الكراهة والدليل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع .

أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ إِيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ لَا تَعْمَلُوا ﴾ أي أن لا تجوروا فنهي عن الإستكثار من النكاح الحلال حيث يُخاف أن يكون وسيلة إلى الذنوب .

وأما السنة فأحاديث كثيرة منها حديث النهي عن الشبهات لقوله فيه وإن حمى الله

محارمه ومن يرع حول الحمى يوشك أن يقع فيه ولذلك كأن حكم الشبهة الكراهة على الصحيح من أقوال العلماء ومن ذلك أحاديث النهي عن الجلوس على الطرقات وهي صحيحة صريحة في ذلك فإن رسول الله ﷺ لما نهاهم عنها شق ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله أنها مجالسنا ولا بد لنا منها فقال لهم فإذا أبيتم إلا ذلك فأدوا الطريق حقه قالوا وما حقه قال مروا بالمعروف وانها عن المنكر وردوا السلام واهدوا الضال وغضوا البصر وكفوا الأذى وأعينوا المظلوم. وفي رواية الملهوف وأحسنوا الكلام، ورد مجموع ذلك في أحاديث متفرقة روى بعضها البخاري ومسلم وأبو داود عن أبي سعيد الخدري وروى بعضها أبو داود عن عمر بن الخطاب وأبي هريرة وروى مسلم منها حديثاً عن أبي طلحة وروى الترمذي منها حديثاً عن البراء بن عازب فهذه خمسة أحاديث أوردها ابن الأثير في جامع الأصول في الفصل الثالث في كتاب الصحبة من حرف الصاد ولها شواهد أخر في مجمع الزوائد فصار معناها متواتراً وهي نصوص في هذا المعنى وهذا في زمانه ﷺ وأهله خير أمة أخرجت للناس ومخالطهم معان على الخير ومستفاد من أفعالهم وأقوالهم كل خير.

وأما الإجماع فلا خلاف في كراهة ما يكون وسيلة إلى الذنوب من الأمور المباحة وقد أجاد من قال في ذلك، إن السلامة من سلمى وجارتها، أن لا تمر بواديهما على حال.

ومن ذلك أن النبي ﷺ نهى الشباب عن القبلة في الصوم ورخص للشيوخ كما يأتي بطرقه في الوجه التاسع، وكم بنى العلماء على هذه القاعدة من الأحكام التي يطول شرحها ومن أشهرها مخالطة السلطان العادل فإنها صالحة لأهل القوة في الزهد والورع والتقوى الذين طال ارتياضهم على الزهادة ووضع النفس وأمنوا من حب الرفعة والتكبر على الناس واعتادوا الحذر من هفوات الجنان في الشرك الخفي وقلات اللسان في كل أمر منهي عنه وقاموا بحق النصح الواجب لأئمة المسلمين وعامتهم وعلى هؤلاء تحمل الحديث المتقدم لمعاذ وهو الحديث السابع أن النبي ﷺ عهد إلينا في خمس من فعلهن كان ضامناً على الله عز وجل وجعل الرابعة منهن من دخل على إمام يريد بذلك تعزيره وتوقيره رواه الحاكم وصححه ورواه أحمد من طريق أخرى ومن لم يكن كذلك في قوة الزهادة والتقوى والرياضة فالبعد أولى به وأحزم وأحوط له لما روى ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه قال من أتى السلطان افتتن رواه أبو داود والنسائي والترمذي وقال حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الثوري.

قلت وكفى بالثورى فى الثقة والحفظ والأمانة والإتقان ورجال من فوقه رجال الصحيح فإنه رواه فى الصيد الثورى عن إسرائيل بن موسى عن وهب بن منبه عن ابن عباس وروى له شاهداً من حديث أبى هريرة فقال حدثنا محمد بن عيسى حدثنا محمد بن عبد حدثنا الحسن بن الحاكم النخعي عن عدي بن ثابت عن شيخ من الأنصار عن أبى هريرة عن النبي ﷺ بمعنى حديث مُسَدَّد يعنى حديث ابن عباس المتقدم وقال ومن لزم السلطان افتتن وزاد، وما إن زاد عبداً من السلطان دنواً إلا ازداد من الله بعداً وهذا أهون فى أوله وأشد في آخره وهو مما سكت عليه فالظاهر أنه إسناد حسن والمجهول تابعى والله المستعان وبيان هذه الفتن التى فى مخالطة السلطان العادل أن الدنيا قد تكون فى يده وهى محفوفة بالغرور قال تعالى: ﴿وأنه لحب الخير لشديد﴾ وقال تعالى ﴿وتحبون المال حباً جماً﴾ حتى قال تعالى: ﴿لخير أمة وأخرى تحبونها لنصر من الله وفتح قريب﴾ والسلطان العادل يحب التقوى والمتقين فتميل نفوس المتقين إلى محبة أطلاع السلطان على ما بينهم وبين الله من الخير فيقعون فى الرياء وقد صح فى الحديث أن يسير الرياء شرك رواه الحاكم من حديث معاذ وقال هذا حديث صحيح ولا تحفظ له علة وهو كما قال بعد البحث وبعضه حديث عائشة مرفوعاً الشرك فى هذه الأمة أخفى من ديب النمل رواه الحاكم فى تفسير آل عمران وابن حبان فى صحيحه وقال الحاكم صحيح الإسناد وفى الباب عن أبى سعيد رواه أحمد وفيه عن أبى موسى وأبى بكر وحذيفة ومعاقل ابن يسار رواها الهيثمى وله شواهد أخر منها حديث من سمع الناس بعلمه سمع الله به سامع خلقه وصغره وحقره رواه أحمد من حديث عبد الله بن عمرو وأنه رواه لعبد الله بن عمر فبكى ابن عمر حين سمعه .

ومن ذلك خوف النفاق فقد روى البخارى من حديث ابن عمر أن ناساً قالوا له إنا ندخل على سلطاننا فنقول بخلاف ما نتكلم به إذا خرجنا قال بن عمر كنا نعد هذا إنفاقاً على عهد رسول الله ﷺ وهو كالتفسير لما رواه البخارى عن أنس وأحمد عن أبى سعيد إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق فى أعينكم من الشعر كنا نعدّها من الموبقات على عهد رسول الله ﷺ .

وروى الحاكم فى آخر كتاب التوبة من المستدرک عن عبد الله بن الصامت عن أبى قتادة عن عباده نحو ذلك .

وروى الحاكم فى الفتن عن ابن مسعود أنه ذكر فتنة فقال أن الرجل ليخرج من



بيته ومعه دينه فيرجع وما معه شيء منه يأتي الرجل لا يملك له ولا لنفسه ضرراً ولا نفعاً  
فَيُقَسِّمُ له بالله (لَدَيْتُ<sup>(١)</sup> وَذَيْتُ) فيرجع ما خلا من حاجته بشيء وقد أسخط الله عليه  
قال الحاكم صحيح الإسناد على شرطهما.

وفي البخاري عن ابن أبي مليكة أدركت ثلاثين من أصحاب محمد ﷺ قد  
شهدوا بدرًا كلُّهم يخاف النفاق على نفسه وحديث عمر في ذلك مع حذيفة معروف.

وعن الحسن البصري ما خافه إلا مؤمن ولا أئمنه إلا منافق وقد كان أمير المؤمنين  
علي عليه السلام منصوباً عليه مخصوصاً بالبراءة من النفاق وأنه لا يحبه إلا مؤمن ولا  
يبغضه إلا منافق فمن كان ضعيف الرياضة لنفسه لم يتيقظ لخفيات مداخل الشيطان  
والنفس في ذلك فربما حبط عمله وهو لا يشعر وقد خوف الله المؤمنين أن تحبط  
أعمالهم وهم لا يشعرون في أيسر من ذلك وأظهر وهو رفع الصوت عند رسول الله ﷺ  
وتأخر ثابت بن قيس عن حضور مجلس رسول الله ﷺ من أجل ذلك حتى بشره  
رسول الله ﷺ أنه من أهل الجنة كما ثبت في الصحاح فكيف لا يخاف على نفسه الفتنة  
من عرف منها الوقوع في المهلكات عند الخلطة أو خاف ذلك وجربه غير مرة.

ومن ذلك أنه يخاف على مخالط السلطان أن يخافه أكثر من خوف الله أو يرحوه  
أكثر من رجاء الله أو يذكره أكثر من ذكر الله أو يشكره أو يحبه كذلك أو نحو ذلك ولو  
في بعض الأوقات والغفلات فيلحقه بذلك عقاب الله وسخطه وسلب توفيقه وألطفه  
لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ﴾ الآية وقوله تعالى: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ الآية  
وكيف يؤمن مثل هذا من الظلوم الجهول والله تعالى يقول لرسوله المعصوم ﴿أَمَّا مَنْ  
اسْتَفْنَى فَآتَتْ لَهُ تَصَدَّى وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزُكَّى وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْمَى وَهُوَ يَخْشَى فَآتَتْ عَنْهُ  
تَلَهَّى﴾ ونزل صدر سورة عبس في هذا فإذا كان في حال المصطفى المعصوم كيف  
حال غيره؟ نسأل الله العفو والعافية.

ومن ذلك أن الذي يخالط السلطان يخاف عليه من فتنة الكبر والترفع على الناس  
فإنه يعزُّ بعض السلطان العادل والسلطان معانٍ على نفسه بركة عدله وفضله واضطراره  
إلى ما هو فيه للدفع عن الإسلام والمسلمين والمخالط له من غير ضرورة ولا مجاهدة  
للنفس ولا تحرير نية صالحه مخذول يتسلط عليه الشيطان ويمكر به ويرذيه ويوقعه في

(١) كناية عن الكلام.

الكبر وهو لا يشعر وقد قال تعالى في جهنم فيس مشوى المتكبرين وصح في الحديث أنه من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر لم يشم رائحة الجنة رواه مسلم وغيره من حديث ابن مسعود وفي الوعيد على هذا الذنب أحاديث فاجعة ذكرها ابن الأثير في حرف الكاف من جامع الأصول وينضم إلى هذا ما ورد فيمن احتقر مسلماً فقد صح أن احتقار المسلم يكفي صاحبه من الشر رواه مسلم والخلاص من هذه الذنوب بصلاح القلوب والإخلاص وإنما الفرار وسيلة إلى ذلك وعوداً عليه وفضلاً للنفس الخبيثة من العادات المستحكمة المستقرة المكتسبة من الأهل والأصدقاء والخلطاء في طول العمر من الصغر إلى الكبر بحيث يعد التارك لها من المجانين فلا يزول هذا الطبع المستحکم إلا بلطف الله تعالى ورياضة قوية ومجاهدة ومعاهدة مصحوبة بلطف الله واستعانتة وتوفيقه .

وقد نبه رسول الله ﷺ على أن الخلوة يلزم الإخلاص بقوله سبعة يُظلمهم الله في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله ثم ذكرهم وذكر أن أحدهم رجل تصدق بصدقة وأخفاها حتى لا تعلم شماله ما أنفقت يمينه وذكر فيه أيضاً أن رجلاً ذكر الله خالياً ففاضت عيناه وهو حديث متفق على صحته فقولنا خالياً إشارة إلى إخلاصه بغير شك ولم يقل مخلصاً وإن كان الإخلاص هو المقصود بالخلوة لأن الإخلاص في حضرة الناس قد يدخله خفي الرياء الذي هو أخفى من ديب النمل فلا يشعر به المخلص ويلتبس عليه ومع الخلوة تنقطع أسباب الرياء وتنقطع عروقه ولذلك كانت صلاة النوافل في البيوت أفضل منها في المساجد بل أفضل منها في مسجده ﷺ فقد روى الجماعة الستة كلهم عنه ﷺ أنه قال أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة قال هذا في المدينة النبوية فدخل في ذلك مسجده المعظم بوضحه أنه كان يتنفل في بيته وليس بينه وبين المسجد إلا الجدار .

ومن ذلك كانت الحسنة بعشر إلى سبعمائة . إلا الصوم متفق على صحته وذلك لخفاء الصوم عن الناس ويشهد لذلك نص القرآن الكريم على أن إخفاء الصدقات خير من إبدائها فلو لم يكن في الخلوة إلا قوة الإخلاص والأمان من الشرك الخفي والنفاق وخصاله الثلاث التي هي الكذب في الحديث والخلف في الوعد والخيانة في الأمانة فإن ذلك كله لا يكون إلا بواسطة المخالطة ولو لم يكن إلا خوف بعض ذلك واليسير منه لكان داعياً إلى العزلة كافياً ووازعاً عن الخلطة وأقياً وقد طال الكلام في هذا الوجه الأول كراهة الوسائل إلى الذنوب والأسباب فيها لأن البلوى به عامة والمصيبة فيه طامة والله المستعان .

الوجه الثاني: ما يخاف من تغيير خلطاء السوء للطبيعة الصالحة على تقدير وجودها وذلك معلوم بالتجارب المستمرة قال الله تعالى: ﴿واحذروهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾ ومن أعظم ما يدل على ذلك من كتاب الله تعالى قوله سبحانه: ﴿وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك لتفتري علينا غيره وإذا لاتخذوك خليلاً ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً إذن لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيراً﴾، فانظر إلى هذا الوعيد الشديد لحبيب الله وخليئه المغفور له ما تقدم وما تأخر وأن الخلطة هي سببه ومنه حديث كل مولود يولد على الفطرة وإنما أبواه يهودانه وينصرانه حديث متفق على صحته وأحلاء السوء يعملون في الكبر عمل الولدان في الصغر وفي الحديث المرء على دين خليله ولذلك قيل:

إذا كنت في قوم فصاحب خيارهم      ولا تصحب الأندال تردى مع الردي  
عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه      فكل قرين بالمقارن يقتدي

ومنه قصة آدم وحواء مع الشيطان قال الله سبحانه ﴿فدلاًهما بفرور وقاسمهما أني بكما لمن الناصحين﴾ الآيات وليحذر العاقل من ثقته بعقله وحلمه فإن عظمة آدم مع قربه من الله تعالى وتقدم تحذير الله له من الشيطان ما حالت بينه وبين كيد الشيطان ولذلك شرعت الاستعاذة بالله منه وفي ذلك إشارة إلى أنه لا نجاة للعبد إلا باستعاذة الله ولذلك قال تعالى: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾، كذلك ورد ما ورد في إعانة الله لمن أراد إعانتة من الخلفاء بوزير صدق أن نسي ذكره وأن ذكر أعانه بوزراء صدق كذلك وللقاضي العادل بملكين يسدّدانه قال الله تعالى: ﴿ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبداً ولكن الله يزكي من يشاء﴾ وهذا مما يتفضل الله به على عبده بعد التمكين التام بالقدرة والبيان المتكرر وبعثة الرسل وإنزال الكتب وتواتر العبر والمواقظ والمذكرات فسبحان من له الحجة والحكمة والفضل والمِنَّة وهو حسبنا ونعم الوكيل.

الوجه الثالث: أنه قد ثبت في الحديث المتفق على صحته أن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب وله شواهد وعلم صحة هذا المعنى بالتجارب وهو إجماع العقلاء ولا شك أن فساده في الغفلة عن المهمات وعن تقديم الأرجح على المرجوح وعن النظر في العواقب وفيما ينبغي

تعظيمه وتقديمه وما ينبغي التهاون به والرُّهد فيه قال الله تعالى : ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ والخلطة أعظم أسباب الغفلة والذهول عن العاقبة وبها تحصل في القلب القساوة التي هي أم الآفات القلبية قال الله تعالى : ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ والاسية قلوبهم وقال : ﴿فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبِهِمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ فِيهِ الْخُشُوعُ وَالْخَاشِعِينَ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ وَلَا تَشْكُ أَنْ تَتَفَكَّرَ فِي الْخُشُوعِ وَالْخُشُوعُ يَلْزِمُ الْخُلُوعَ لِفِرَاقِ الْقَلْبِ لِأَسْبَابِ ذَلِكَ وَهُوَ فِي الْخُلْطَةِ عَلَى الْعَكْسِ مِنْ ذَلِكَ وَالْقَلْبُ لَطِيفٌ يَتَأَثَّرُ بِأَدْنَى مُؤَثَّرٍ وَيَتَكَدَّرُ بِأَدْنَى مَكْدَّرٍ كَمَا تَأَثَّرَ الْعَيْنُ بِلَطِيفِ الْقَذَى وَالْمَرَأَةُ بِبَسِيرِ الْأَذَى فَتَأْمَلُ ذَلِكَ حَقَّ التَّأْمُلِ وَاللَّهُ الْهَادِي وَحَسْبُكَ فِي هَذَا الْوَجْهِ تَدْبِيرُ آيَتَيْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى آيَةُ تَدَلُّ عَلَى مِقْدَارِ الْخُشُوعِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ الْآيَةُ وَآيَةُ تَدَلُّ عَلَى أَنَّ الْخُشُوعَ يَخْتَصُّ بِأَهْلِ الْإِنْفِرَادِ فِي غَالِبِ الْأَحْوَالِ خُصُوصاً عِنْدَ تَغْيِيرِ النَّاسِ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَسِيْسِينَ وَرَهْبَانًا وَأَنْهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَشَخَّصَ بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ هَذَا أَوْانٌ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لَا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَيْسِدِ الْأَنْصَارِيِّ كَيْفَ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَّا وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ فَوَاللَّهِ لَنَقْرَأَنَّهُ وَلَنُقْرَأَنَّهُ أَبْنَاءُنَا وَنِسَاءُنَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُكَلِّتُكَ أُمُّكَ يَا زِيَادُ إِنْ كُنْتُ لَأَعِدُّكَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ هَذِهِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَمَاذَا يُعْنِي عَنْهُمْ؟ قَالَ جَبْرِ فَلَقيْتُ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَأَخْبَرْتَهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ صَدَقَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِنْ شِئْتَ لِأَحَدِنَا بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ الْخُشُوعُ . يَوْشِكُ أَنْ تَدْخُلَ الْمَسْجِدَ الْجَامِعَ فَلَا تَرَى فِيهِ رَجُلًا خَاشِعًا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ مِنْ جَامِعِهِ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الْعِلْمِ مِنْ سُنَنِهِ أَيْضاً لَكِنْ مِنْ حَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ وَصَدَقَهُ شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ .

الوجه الرابع : إن العزلة وسيلة إلى حفظ اللسان من قبيح الكلام ومكروهه وفضوله وما لا يعني الإنسان منه فقد تواتر تعظيم خطره وعلم من الكتاب والسنة والتجارب وما أشد الخطر في ذلك مع عدم الحاجة إليه خصوصاً على قول من يقول أن المتكلم في الغير بما يكره لا تجزيه التوبة حتى يُخبر ذلك الغير بما قاله على التفصيل فيسريه على علم بذلك وهو مذهب الشافعي ولو لم يرد في ذلك إلا ما في سورة النور من تعظيم حديث الإفك وسماعه والخوض فيه وقوله تعالى : ﴿مَا يَلْقَئُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ وقوله : ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾

وقوله: ﴿وَلَا يَغْتَب بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ أَنْ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ وفي الحديث أن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه رواه مالك في الموطأ والنسائي وابن ماجه بزيادة حسنة والترمذي وقال حديث حسن صحيح وهو من حديث محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث المزني وله شاهد عن أبي هريرة متفق عليه لكن بغير سياقه والمعنى متقارب وفي الحديث عن عبد الرحمن عن الأعرج عن أبي هريرة أنه ﷺ ذكر الفتنة وإسراف اللسان فيها كوقوع السيف رواه في الفتن على شرط مسلم وقال المزني رواه مسلم وأظنه وهما من الناسخ وفي حديث زياد الأعجم عن عبد الله بن عمرو بن العاص وفي رفعه خلاف وهو الصحيح فإذا عضدت هذين الحديثين بما ورد في السيف والدماء عظم الأمر فإذا تقرر هذا الخطر الجليل في الخلطة فإن كلمة السخط المخوفة لا تكون إلا فيها وأما كلمة الرضوان فإنها ممكنة في الخلوة لأن كلام الله وذكره وحمده والثناء عليه واستغفاره أفضل الكلام وهو في الخلوة ممكن بل هي من مظانه والوسائل إليه ومن سلم من كلمة السخط في الخلطة ما سلم من استماعها وعدم القيام بما يجب من إنكارها غالباً ومن ذلك حديث سليمان الأعمش أن رجلاً مات على عهد رسول الله ﷺ فقال رجل أبشر بالجنة فقال رسول الله ﷺ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ تَكَلَّمَ بِمَا لَا يَعْنِيهِ أَوْ بَخَلَ بِمَا لَا يَعْنِيهِ رواه الترمذي وقال غريب وعن كعب بن عُجرة مرفوعاً مثله رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد ذكره الهيثمي فيما جاء في عيشه ﷺ من كتاب الزهد ولهما شاهد حسن رواه الحاكم في تعبير الرؤيا من المستدرک عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال اجتمع نساء المؤمنین عند عائشة (رضي الله عنها) فقالت امرأة منهن والله لا يعدبني الله أبداً إنما بعث رسول الله ﷺ على أشياء ذكرتها وقد وفيت فأتيت في منامها فقيل لها أتت المتألية على الله فكيف بقولك فيما لا يعينك ومنعك فيما لا يعينك فرجعت إلى عائشة فأخبرتها وتابت إلى الله تعالى ويشهد لذلك الحديث الآخر من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه ويشهد للفرق بين ما يعني الإنسان وما لا يعنيه أن القذف يوجب الحد على القاذف بالنص والإجماع وما ورد في ذلك من الوعيد الشديد وأما الزوج فلا حد عليه لحاجته إلى ذلك بل يُدْرَأُ عنه الحد باللَّعَانِ فطوبى لمن أمسك

الفضل من قوله وانفق الفضل من طوله.

ومن الشكوى من أفعال الله وما في معناها ومنه الكلام على المذنبين والمبتدعة والظلمة بما فيهم لا سيما الأموات من غير ثمرة للكلام ولا قصد صالح إلا مجرد العادة في استحلاء انتقاص الناقصين وإظهار الترفع عن مثل حالهم ممن علته أنقص منهم وأبعد من الله تعالى وقطع الوقت الواجب شغله بالمهمات بذلك وإضاعته فيه وعدم اغتنام نعمة الصحة والفراغ ومقابلتها بشغل الوقت بالشكر كما قال تعالى: ﴿فإذا فرغت فانصب وإلى ربك فارغب﴾ ولا يعدم الشاغل لوقت الفراغ بذلك من مؤاخذه واستدراج وقساوة قلب ولو لم يخف إلا خسارة الفوت عند هجوم الموت، ولو حصره من غابة لكان له معظماً أفما يخاف أن يُعدّ بذلك من المنافقين أو من أهل الوجهين الممقوتين ولذلك حرّمه بعضهم مع ما في ذلك من العار حتى كان رؤساء المشركين يتنزّهون عنه، وفيه فساد ذات البين فنستغفر الله ونسأله العافية من ذلك فهذا نوع من الذنوب قد لهج الناس به وقلّ من يعدّه ذنباً من أهل العلم دَعَّ عنك العامة فكيف بالنميمة التي صحّ في الوعيد عليها أنه لا يدخل الجنة قتات وهو النمام، وخرج - د - في الأدب من حديث زهير عن العلاء عن أبيه الأعرج عن أبي هريرة أن من أكبر الكبائر إستطالة المرء في عرض أخيه بغير حقّ ومن أكبر الكبائر السبّان بالسبّة إنفرد به . د . وهو من حديث عمرو بن أبي سلمة عن وكذا الغيبة التي روي من طرق أنها أشدّ من الرّنا ذكر طرقها الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ومجموعها قوي رواها بهذا اللفظ من طريق الطبراني عن جابر وأبي سعيد الخدري ولفظ أربي الرّبّا إستطالة الرجل في عرض أخيه من طريق أبي يعلى بسند صحيح ورواه في الأدب من حديث سعيد بن زيد وزاد بغير حق ورواه البزار بثلاثة أسانيد أحدها صحيح ورجال الآخر ثقات وفي رجال الثالث رجل ضعيف فالجملة خمسة أحاديث في ذلك وتعليلها بين في حديث .

الدّواوين عند الله ثلاثة: ديوان لا يغفره وهو الشرك بالله، وديوان لا يتركه وهو حقوق المخلوقين، وديوان لا يعاب به وهو ما بينه وبين عبده رواه صاحب النهج من حديث علي عليه السلام عن رسول الله ﷺ ورواه كذلك أحمد في المُسند لكن من حديث عائشة رضي الله عنها وكذلك سائر آفات اللسان من شهادة الزور والكذب علي كثرة أنواعه وأعظمها على الله وعلى رسوله قال تعالى: ﴿ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين فما منكم من أحد عنه حاجزين﴾ إلى غير ذلك من الآيات الشديدة في ذلك، وتواتر في الحديث أن الكذب على رسول الله ﷺ من

موجبات عذاب النار متى كان عمداً ومن ذلك أن يروي ما يظنه كذباً لما ورد في الحديث أن فاعل ذلك أحد الكاذبين ومنه الكذب في الرؤيا الصالحة لما ورد وتواتر أنها من الله فالكاذب فيها كاذب على الله وقد ورد الوعيد الشديد على الكذب في الرؤيا كلها كيف الصالحة حتى شدد على المرأة أن تُري ضررتها ما ليس عندها وفي ذلك حديث المتشعب بما لم يُعط كلابس ثوبي زور ثم الكذب على الصحابة والأئمة والعلماء والصالحين ومن يُفتدى به ثم على سائر المؤمنين ثم خلف الوعد وسباب المؤمنين وانتقاصهم وما لا يكاد يُحصى كل ذلك لا يكون إلا في الخلطة ولذلك قيل أن العبادة عشرة أجزاء تسعة منها في العزلة والعاشر في الصمت وقد تَضَمَّتْ العزلة.

ومن أشد ما ورد في اللسان مما لا يعتاد الإحتراز منه وتشد البلوى به حديث رواه أبو داود بإسناد قوي عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال من تعلم صرف الكلام ليتسبى به قلوب الرجال أو الناس لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً ورواه ابن الأثير في نهاية الغريب في الكلام على قدر الحاجة قال وإنما كره ذلك لما يدخله من الرياء والتصنع ولما يخالطه من الكذب والتزئد وهو من صرف الدراهم أي فضل بعضها على بعض وذلك يكون في الشعر أكثر فليحذر منه والله المستعان، وفي شرح البخاري لابن بطال أحاديث كراهية الشعر مطلقاً وقد ضعفتها ابن جرير الطبري وعارضها بالأحاديث في بعض الشعر ولكن يستحب العمل بها فيما يتضح أنه مقرب إلى الله وخرج الحاكم في الطب من المستدرک حديث زياد بن علاقة عن أسامة قال شهدت رسول الله ﷺ والأعراب يسألونه علينا حرج في كذا علينا حرج في كذا لأشياء ليس بها بأس فقال عباد الله وضع الله الحرج إلا من اقترف من عرض أمره مسلم ظملاً فذلك الذي حرج وهلك وفي رواية اقترض بدلاً من اقترف وصححه الحاكم والدارقطني ورواه الحاكم بأسانيد كثيرة عن عشرة من أئمة الحديث كلهم عن زياد بن علاقة عن أسامة كما تقدم ووثق الحاكم زياد بن علاقة وأثنى عليه وقال أنه لا علة للحديث إلا أن الصحابي ليس له راوٍ سوى زياد بن علاقة ورد على من قدح بذلك ويين كم للبخاري ومسلم في الصحيحين من نحو ذلك وفي حديث لا يبلغ المؤمن حقيقة الإيمان حتى لا يعيب مؤمناً يعيب هو فيه ذكره ابن الأثير في حرف الحاء مع القاف من نهاية الغريب ورجوع الضمير إنما هو إلى المعيب لحديث الغيبة وهو له شاهد وله شواهد غيره ومثل هذا يذكر في طلب محاسن الأخلاق وفضائلها وإن لم يُعرف سنده وصحته فمن أجل مجموع ما ورد في خطر اللسان إنني أُجدد التوبة

والإستغفار من جميع ذنوبي عامّة ومن جميع ذنوب الكلام خاصّة وأعتذر إلى كل من علم مني شيئاً من ذلك وأسأل الله القبول.

الوجه الخامس: عدَم الإطلاع في العزلة على كثير من ضرورات الفقراء والمساكين وبالمخالطة يتحقّق الإنسان ضروراتهم مرّةً ويسمعهم يشكونها مرّةً فلا يصدّقهم في بعض الأحوال وقد يُحرم الإنسان المضطرّ حينئذٍ تارةً للكسل وتارةً لغضب عليه من سوء الأدب في السؤال وتارةً لتهمته بالكذب في شكواه وتارةً للشحّ نعوذ بالله من ذلك كلّهُ وقد تقع عليه حينئذٍ مؤاخذات لا يشعر بسببها فنستغفر الله ونتوب إليه، كما أخرج الحاكم في سبب بلوى يعقوب عليه السلام لفقْد يوسف عليه السلام أنّ ذلك لما اشتدّ عليه أوحى الله إليه أنّه بسبب يتيم صائمٍ جاءهم فحرموه، وقال في آخر حديث طويل في ذلك أن الله تعالى قال ليعقوب أما علمت أنّ أحبّ عبادي إليّ الأنبياء والمساكين وصححه الحاكم.

الوجه السادس: أنّ الفقراء وأهل الحوائج قد يسألون بالله تعالى فلا تقضى حوائجهم وفيه حديثان شديدان وإن لم يصحّا فالورع والأدب يقتضي العمل بهما أحدهما عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سأل بالله فاعطوه رواه أبو داود والنسائي من حديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر ورواه الحاكم وقال على شرطهما وإنما لم يُخرجاه لاختلاف أصحاب الأعمش عليه فهذه علةٌ وعلةٌ أخرى وهي أنّ الأعمش مدلسٌ ولم يصرّح بالسماع الحديث الثاني عن أبي نهيك عثمان بن نهيك عن ابن عباس مرفوعاً مثله رواه أبو داود ولم يخرج لأبي نهيك سواه ولم أعرف له توثيقاً ولا جرحاً وفي سننه مُدلسان من رجال الجماعة واختلف عن خالد بن الحارث أحد رواة فقال عنه نصر بن علي بن نصر من سأل بوجه الله وقال عنه عبيد الله بن عمر الجشمي من سأل بالله ونصر بن علي ممن يُحب قبول الزيادة منه فانه ثقة من رجال الجماعة وعبيد الله من رجال أربعةٍ منهم وهم ح وم ود وس والحديثان مع هذا يشهد كلّ منهما للآخر ولكن جمل الأمر على الوجوب دون الإستحباب غير مُجمع عليه ولا متحقّق وجوبه ويؤدّي في بعض الأحوال إلى مفساد وخرج فالبعد أسلم وأحزيم والله أعلم وأرحم خصوصاً وقد يُمنع الإنسان حينئذٍ ما لا يغنيه بسبب من الأسباب المتقدم ذكرها والله المُسَلِّم.

الوجه السابع: أنّ في البعد ترك التعرّض لحقوق الضيف وحقوق الجوار في



الغالب وفيهما من الإخبار ما ذكره ابن الأثير في جامعه والهيثمي في مجمعه وأحاديث حق الجوار أكد وأكثر فأما أنه لا يؤمن من لا يأمن جاره فمتواتر وكذلك توصية جبريل عليه السلام فيه حتى كاد يؤرثه وعن أم سلمة (رضي الله عنها) قال رسول الله ﷺ لا قليل من أذى الجار رواه الطبراني ورجاله ثقات خرج رسول الله ﷺ فقال لا يصحبنا اليوم من أذى جاره فقال رجل أنا بئلت في أصل حائط جاري قال لا تصحبنا من حديث الجماني مُختلف فيه ومنه حديث المرأة كثيرة الصلاة والصوم وهي تؤذي جيرانها بلسانها قال ﷺ هي في النار رواه أحمد والبزار من حديث أبي هريرة ورجاله ثقات وحديث لأن يزني بعشر نسوة أو يسرق من عشرة آيات أيسر عليه من أن يفعل ذلك مع جاره رواه أحمد والطبراني من حديث المقداد ورجاله ثقات وفي حديث أنس ما آمن من بات شعباناً وجاره جائع سنده حسن وعن ابن عباس نحوه ورجاله ثقات كلاهما عن النبي ﷺ وكذلك الحقوق في كثير من الزيارات والشفاعات وفي شرح ابن أبي الحديد أن من اعتزل وتفرغ لعبادة الله سامحه أهل هذه الحقوق ولم يجدوا عليه ومن لم يفعل ذلك لم يستطع القيام بجميع الحقوق ولم يُسامح في شيء وأن قام بحق البعض دون البعض مع الخلطة كان أقوى سبباً لعدم المسامحة وإثارة الأحقاد وفي ذلك يقول بعضهم .

إذا أنت عاشرت الأنام جميعهم  
وإن ترضى بعضاً دون بعضٍ من الألى  
تعبت ولم تقض الحقوق ولم تُرض  
صحبت أذاك الشر من ذلك البعض  
ففي سعة من يترك النفل للغرض  
فدعهم بلا حقدٍ ربك مخلصاً

الوجه الثامن: السلامة من فتنة الغضب وما يترتب عليه من العداوات والمظالم والتألم والمفاسد التي لا تُحصى وقد دل على ذلك الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أن رجلاً قال له أوصني قال لا تغضب قال أوصني قال لا تغضب قال لا تغضب قال لا تغضب وفي مسند ابن عمر أن رجلاً قال ما ينجيني من غضب الله قال لا تغضب فخذها ممن أوتي جوامع الكلم وما يعقلها إلا العالمون وكم من فتنة في العالم تعاضمت وتفاحشت فيها الشرور وهتك فيها الأعراض وسفكت فيها الدماء وقطعت فيها الأرحام وهتك فيها المحارم وأوجبت غضب الرب العظيم عز وجل وأوجبت عذابه الشديد بسبب الغضب بل هو سبب معظم الفتن في العالم فנסأل الله العافية مع ما فيه في العاجل من ألم القلب وتنغيص العيش ومن ثمة حرم القضاء بالحق على القاضي العادل عند الغضب وما ذلك إلا لأنه يملك العبد ولا يملكه العبد فتعود بالله منه وأيضاً

فإنه يثير الكبر وقد تقدم التحذير من الكبر وأن يسيره يُحرّم الجنة وأنه ردّاء الرب عز وجل لا ينبغي إلا له وأن من نازعه في ردّاء الكبرياء عدّه كما ثبت في صحيح مسلم في حديث أبي سعيد وأبي هريرة معاً ولا بن قيم الجوزية كلام نفيس في ذلك ذكره في آخر كتاب الجواب الكافي ينبغي النظر فيه ولولا طوله لنقلته إلى هنا .

الوجه التاسع : ترك الفتوى في الخلاقيات فإن المفتي إن أفتى بالتشديد مطلقاً خالف السنة وخاف أن يشدد الله عليه لتشديده على المسلمين من غير علم يقين وإن أفتى بالرخص خاف استرسال من لا ورع له ووقوعهم في المعاصي واعتذارهم به وزيادتهم فيما أفتى به والكذب عليه والتحريف لما قاله وتضييع حقوق الله وحدوده بالتعدّي من الرخصة إلى الحرام فإن رسول الله ﷺ أفتى الشيخ بالرخصة في القبلة للصائم ولم يُفت الشاب بذلك لخوفه أن يتعدى ولم يأذن لمعاذ لنحو ذلك وقد تقرّر في حديث الشبهات أنه يدل على أن من خاف التعدّي يكون المباح له شبهة مكروهة وإن رجع المفتي إلى الترجيح وكان من أهله فرخص في بعض وشدد في بعض تحمّل العهدة وفي الحديث من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه وفي رواية لغير ثبت رواه أبو داود والحاكم من حديث أبي هريرة وفي صحته نظر ويشهد له حديثه وإلا كان عليك إثم الأريسيين رواه البخاري وغيره وكذلك أحاديث من دعا إلى ضلاله فتوب عليها .

والفتوى بأقوال أهل العلم من غير المجتهد مختلف في جوارها بل ادعى جماعة تحريم ذلك بالإجماع كما أوضحته في كتاب القواعد وقد اشتهر عن السلف من الصحابة رضي الله عنهم كراهية الفتوى بالرأي والبعد منها كما ذكره الدارمي وغيره ومن ترك الفتوى في مواضع الاختلاف والإشتباه ورعاً وخوفاً من الفتوى بغير علم لم يؤاخذ الله تعالى لأنه سبحانه نهى عن ذلك حيث قال : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ وفي شرح البخاري لابن بطال في الباب الرابع من كتاب الإعتصام كان زيد بن ثابت وأبي بن كعب وجماعة من السلف يكرهون السؤال في العلم عمّا لم ينزل ويقولون إذا نزلت النازلة وفق المسؤول عنها ويرون الكلام فيما لم ينزل من التكلف قال مالك أدركت أهل هذه البلد وما عند أحدهم علم غير الكتاب والسنة فإذا نزلت نازلة جمع الأمير لها من حضر من العلماء فما اتفقوا عليه أنفذه وأنتم تكثرون المسائل وقد كرهها رسول الله ﷺ

فإن قيل فقد جاء الأمر بسؤال العلماء .

فالجواب أن ذلك عما تقرّر وجوبه والنهي عما سكت الله عنه ولم يتعبّد فيه لشيء  
وقد سُئِلَ ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ فقال ما لم يُذَكَر في القرآن فهو  
مما عفى الله عنه ألا ترى أن الله تعالى لم يُجب اليهود عن سؤالهم عن الروح لَمَّا تكن  
مِمَّا تُهَمُّ الحاجة إلى علمه .

وفي الحديث أن من سنَّ سنة سيئة كان عليه إثمها واثم من عمل بها جاء ذلك  
من طرق حتى روى البخاري ومسلم من حديث ابن مسعود لا تُقتل نفس ظلماً إلا كان  
على ابن آدم الأول كِفْلٌ من دَمِهَا لأنه كان أول من سن القتل وفي المُسند عن ابن مسعود  
لا تُقتل نفس ظلماً . حديث آخر بنحوه وللحاكم نحو ذلك عن أنس في تفسير الصفات  
وعن حذيفة في تفسير الإنفطار .

فمن أجل ذلك رجعتُ عن تحمّل العهدة في كلِّ ما صدر مِنِّي من الفتوى فيما  
وقع فيه الاختلاف والتعارض المستوي أو المتقارب ولم يتّضح فيه الأمر والله يتقبّل مني  
ذلك ويهديني إلى كل ما لي فيه الخير والخيرة ومن تمام الإحتراز من ذلك بل من تمام  
حسن الخلوة أن يكون في أرض فيها من يفتي العامة أو قريباً منها حتى يكفيه عهدة  
الفتوى غيره إن كان من أهلها ويرجع إليها فيما يعرض له ان لم يكن من أهل العلم .

فإن قلت ترك الفتوى ممكن مع الخلطة أيضاً .

قلت نعم لكن فيه مخاطرة من وجه آخر وهو خوف أن يكون قد كتّم علماً يعلمه  
ومن كتّم علماً يعلمه ألجم بلجام من نار فكان البُعد أسلم وإن كان القوي أن الرأي  
ليس بعلمٍ وصاحبه ليس بعالمٍ فالبُعد من الخطرين كلاهما أجزم وأسلم والله سبحانه  
أعلم .

### الوجه العاشر

أن الخلطة سبب اتصال الأضياق والكروب بالنفوس والقلوب فإن الإنسان يرى  
ويسمع من ذلك ما يكدر عليه النعم ويوقعه في النقص والوحشة ويملاً قلبه من الجنات  
والأحقاد والعدوان ، والعزلة راحة وسلامة من هذا كله ولذلك كانت جامعة لخير الدارين  
وقرة للقلب والعين .

## الوجه الحادي عشر

عدم الإطلاع على ذنوب الناس وعيوبهم وعدم الإطلاع على القرائن الدالة على ذلك الغارسة لاعتقاده في القلوب .

## الوجه الثاني عشر

عدم الوقوع في الفتن المُدرّكة بالحواس كالنظر لما لا يقدر عليه ولا يصبر عنه وسماع ما يثير فتنة الحبّ أو يُوقع في شرّ الغضب قال الله تعالى : ﴿ قَلِّ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ ، وقال الحكمي :

وكنت إذا أرسلت طرفك رائداً      لقلبك يوماً أتعبتك المناظرُ  
رأيت الذي لا كلّه أنت قادرٌ      عليه ولا عن بعضه أنت صابرُ

وسماع ما لا يستحله ولا يقوم بما يجب من إنكاره وسماع ما يثير فتنة الحب لما لا يجوز أو فتنة البغض لأمر لا يجوز البغض عليه وقد خرج الحاكم من حديث عائشة الشريك أخفى في أمّتي من ديب النمل وأدناه أن تحبّ على شيء من الجور أو تبغض على شيء من العدل وهل الدين إلا الحبّ والبغض وقد تقدّم أوله وقد أمر الله بغضّ البصر وقال : ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ والعزلة عونٌ على حفظ الحواس .

## الوجه الثالث عشر

ترك التقيّة والمداراة وعدم الحاجة إلى المعارض في الكلام وعدم الضرورة إلى الوقوع فيما يكرهه الإنسان من مساويء الأخلاق والأفعال والهفوات وعدم المساعدة على بعض الأمور الباطل بشيء من ذلك .

## الوجه الرابع عشر

السّلامة من الحسد برؤية ما يتجدّد من النعم على الخلق خصوصاً الأعداء وكذلك السلامة من الشّقي بما يتجدّد عليهم من النّم والسلامة من اليسير منها ومن العقوبة على الواقع في ذلك .

## الوجه الخامس عشر

عدم الشُّحْنَاء فقد تكاثرت الأحاديث بأنها تمنع المغفرة من دون سائر ذنوب أهل الإسلام ففي الموطأ وفي مُسند أحمد من ثلاث طرق وهو أحد وسبعون ومائة وفي دوت عن أبي هريرة عنه ﷺ تُعرض الأعمال في كل خميس واثنين فيغفر الله عز وجل في ذلك اليوم لكل امرئ لا يُشرك بالله شيئاً إلا امرأً كان بينه وبين أخيه شحْناء فيقول اتركوا هذين حتى يصطلحا وفي رواية إلا المتهاجرين وفي أخرى إلا المهتجرين وعن جابر تُعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس فمن استغفر فيغفر له ومن تأيب فيتاب عليه ويرد أهل الضغائن بضغائنهم رواه ط في الأوسط ورجاله ثقات وعن ابن مسعود وأسامة نحو ذلك رواهما الطبراني وعن أبي بكر الصديق إذا كان ليلة النصف من شعبان غفر الله لعباده إلا ما كان من مُشرك أو مشاحن لأخيه رواه البزار وعن أبي هريرة مثله وعن عوف بن مالك وعن معاذ مثله ورجاله ثقات وعن أبي ثعلبة نحوه وعن ابن عمرو نحوه وعن أبي أيوب صارت أحد عشر حديثاً وفي تحريم التهاجر فوق ثلاث نحو ذلك ومنها عن ابن مسعود لو أن رجلين دخلا في الإسلام ثم اهتجرا لكان أحدهما خارجاً من الإسلام حتى يرجع يعني الظالم رواه البزار برجال الصحيح والحاكم وقال صحيح والسلامة من هذا في العزلة والبعد من ذلك يحسم أسباب المهاجرة أو يقللها فيمكن الصبر على القليل منها وفي سنن (د) بسند صحيح هجر المسلم سنه كسفك دمه.

## الوجه السادس عشر

السَّلَامَة من مخفّرات الذنوب أو استقلال الاستغفار فقد روى عوف بن الحارث عن عائشة (رضي الله عنها) وهي عمته من الرضاة أنه ﷺ قال إياكم ومحقرات الذنوب فإن لها من الله طالباً رواه النسائي وابن ماجه ورجاله ثقات رفعا وهو مأخوذ من خوف الطلب وذلك أن الصغائر لو علمت فإنما تُغفر في الآخرة ولذلك عُوقب بعض الأنبياء بها في الدنيا كآدم ويعقوب وأيوب وسليمان وداود وفي عقوباتهم تمحيص ورفع درجات والسنة سؤال العافية والتسبب فيسأل الله العفو والعافية والتوفيق فإن ترك جميع الذنوب أسهل من عقوبة واحدة من عقوبات بعض المقرئين على بعض المحقرات.

## الوجه السابع عشر

حفظ الوقت وهو من أعظم المهمات لأنه رأس مال الأعمال إن حُفِظ رُجِيت

الفائدة وإن أُضيع بطلت وهو العُمر الموهوب لمن أراد أن يَدَّكُر أو أراد شكوراً لنعمة من الله تعالى لإكتساب الفضائل والتسبب إلى رحمة الله التي هي سبب النجاة وليس به عوض لأن من فرط لا يُعوّض بعمر ثاني ولا يستدرك العمل في وقت آخر وضياعه يقوم مقام قصره بل مقام عدمه بل كان عدمه أنفع لمن كَسب فيه ما يضره ويوقعه في العذاب فإذا حُفظ من الضياع في الشواغل الضارة. والغير النافعة كان حفظه أقوى أسباب الفوز والسلامة والنعمة والكرامة وإلا كان سبب الحسرة والتندامة والخسران الأعظم في القيامة وليتذكر الإنسان قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمْ نَعْمَرِكُمْ مَا يَتَذَكَّر فِيهِ مَنْ تَذَكَّر﴾ وقوله: ﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مَعْرُضُونَ﴾، وقوله: ﴿وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ﴾ وقوله: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرُونَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾ وسبب ضياع الوقت خصلتان:

إحداهما: طول الأمل وظن إمكان الاستدراك وهي رُعونَةٌ واضحة لأنه ظن لا يستند إلى أمانة فكم فاجأت المنايا الأقوياء والأصحاء والصغار والملوك بل الأنبياء والأولياء وكفى بقصة سليمان عليه السلام على عظيم منزلته عند الله وعظيم مملكته على أن طویل الحياة مثل قصيرها يعود كان لم يكن.

وثانيتها: شغل الوقت بما يضر أو لا يفيد وهما كالمتلازمين فإن من طال أمله ساء عمله وقد ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمْ نَعْمَرِكُمْ مَا يَتَذَكَّر فِيهِ مَنْ تَذَكَّر﴾ أنه الستون السنة. وفي الصحيح لقد أعذر الله إلى رجل عمره ستين سنة وكذلك اتفقوا على أن مجانية كل صاحب مُفسد مخالطته الوقت وسبب يقين القلب من قواعدهم في تصحيح البدايات التي لا تصح النهايات إلا بعد صحتها وقالوا في مراتب التوبة أن توبة الخاصة من تضييع الوقت فاسأل الله تعالى تمام نعمته وأوفر نصيب من لطفه ورحمته إنه جواد كريم رؤوف رحيم وهو حسينا ونعم الوكيل له الملك وله الحمد والله على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصلى الله على حبيبه محمد وآله الطاهرين وسلم.

فصل ثم أعلم أن الخلوة غير مقصودة لنفسها وإنما هي وسيلة إلى ترك المآثم والمهالك والتفرغ للإشتغال بالطاعات والمحافظة للفضائل بعد الفرائض ومن لم يشتغل بذلك في خلوته خشي عليه من الخذلان فإنه وإن خلا من الناس لم يخل من النفس والشيطان. فابدأ بإصلاح قلبك وتطهيره من الحسد والغل والعجب والرياء والكبر ونحوها من الخبائث الباطنة وحافظ على قواعد خصال الخير وأمهاتها مثل الصبر الذي

هو أساسها وحسبك أن الله مع الصّابرين وأنه يُحب الصّابرين وإن ذلك كتابه المُبين ولذلك بدأ الله بهم في قوله: ﴿الصّابرين والصادقين﴾ الآية وخصّهم بالأجر الذي هو غير حساب وأقسم أن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصّالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ووعدوا الواحد من المؤمنين بغلب عشرة ثم اثنين بشرط الصبر فاصبر وما صيرك إلا بالله كما قال الله لخاتم رُسل الله وفي الحديث ومن يتصبر يصبره الله، وإن خفيت كيد عدوّ فانظر إلى قول الله تعالى: ﴿وإن تصبروا وتتقوا لا يضرّكم كيدهم شيئاً﴾ وقوله تعالى: ﴿وأن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله﴾ وقال نوح وهود في ذلك فكيدوني جميعاً ثم لا تنظرون، وكذلك قصة إبراهيم مع قومه وعلى ذلك مضى الأنبياء والأولياء، ولولا دفاع الله الناس وفي قراءة دفع الله وكذا أن الله يدافع عن الذين آمنوا وفي قراءة يدفع، ومن تمام الصبر أن تعلم أنه لا بُد منه فالصبر المثمر للسلامة خير من الصبر المثير للمهالك ومما قيل في ذلك:

ولا بُدّ من مثل صبر التقيِّ أو فوقه في الهوى والغرر  
 واغوى الغواية صبوراً على القبيح العسير العظيم الخطر  
 وليس يخاف العفيف الفتوح إلا الفوات لأدنى الوطر  
 فوازي إذا فات ما بينه وبين العذاب وإحدى الكبائر

وكذلك التوكل على الله وهو مُقدّم في الرتبة بعد توحيد الله على جميع الأعمال وبه يبلغ العبد إلى ما يطلبه من الأحوال قال الله تعالى: ﴿وإليه يرجع الأمر كله فاعبده وتوكل عليه﴾ وقال: ﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبه وكفى بأن الله يُحب المتوكلين﴾ بنصّ الذكر المبين وبأنهم يدخلون الجنة بغير حساب كما اتفقوا على صحته في حديث ابن عباس في السبعين ألفاً وبه يحصل جمع القلب على الله وهو زاد السائرين إلى الله وأنيسهم في الوحشة وغناهم عند خوف الفاقة وعند نزولها وعزّهم عند خوف المعتدين ونجاتهم من مكائد الكائدين وبه تفرغ قلوبهم من الهموم والشواغل وإن لم يندق المختلي حلاوة التوكل ويحترث ثمرات مُصابرته يملأ الشيطان قلبه من الوسواس والمخاوف نعوذ بالله من ذلك وعن أبي ذرّ عنه ﷺ في قوله تعالى: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴿ لو أ الناس كلهم أخذوا بها لكفتهم رواه النسائي وابن ماجه .

ومن ذلك التواضع وفي الحديث أنكم تغفلون أفضل العبادة التواضع وقار

عبد القادر زاحمني الناس في جميع المقامات إلا مقام وضع النفس فما زاحمني عليه أحد ولو لم يكن في التواضع إلا رياضة النفس على البراءة من الكبر وقد تقدم عظيم خطره وجليل ضرره فليعتد المختلي ما هو الحق من أن الخلوة إنما هي عبادة الضعفاء الذين هم صيد الشياطين إذا خرجوا إلى الناس وأن أهل القوة والمرتبة الرفيعة هم الذين لا تضرهم المخالطة بل يصلحون الناس بخلطهم ويقومون بحقوقهم ويعلمون جاهلهم ويعينون ضعيفهم وينصرون مُحِقِّهم ويخذلون مُبِطِّلهم وأن حسنة واحدة من حسناتهم قد تكون خيراً من جميع أعمال المختلي .

وفي مسند أحمد مرفوعاً المؤمن الذي يُخالط النَّاسَ ويصبر على أذاهم خير من المؤمن الذي لا يُخالطهم ولا يصبر على أذاهم بل لولا جهاد المجاهدين أو صدقات المتصدِّقين ما حصلت له خلوته ولا طابت . فليُمتط عن قلبه خيالات العُجب الباطلة فإنه في منزلة كبير من العَجْزة والعجائز لكنه جُهد المُقِلَّ وحيلة من لا حيلة له وخير من الهلاك .

وفي الحديث يأتي زمانٌ يُخَيِّرُ الرَّجُلُ فيه بين العجز والعجوز فَمَنْ أدركه فليختر العجز على العجوز، فليشتغل المتخلي بالتقرب إلى الله تعالى بالدعاء للمجاهدين والمحسنين وسائر المسلمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد الأمين وعلى آله الطاهرين آمين .

فصل أعم آية نزلت في وجوب الجهاد على الجميع على كل حال قوله تعالى ﴿انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله﴾ . ونحوها: ﴿وقاتلوا المشركين كافةً كما يُقاتلونكم كافةً﴾ وأخص آية نزلت فيه وأكثر بياناً قوله تعالى: ﴿ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا الله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفورٌ رحيم ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون إنما السبيل على الذين يستأذنونك وهم أغنياء﴾ . ونحوها وما كان المؤمنون لينفروا كافةً، واختلف أيهما الناسخ لآية التشديد فقال السدي الأولى وقال عطا الآخرة واختلف في الضعفاء فقال الحاكم والواحدي هم غير المرضى من أصحاب البدن الذين يشق عليهم المشي ولا يجدون راحلةً .

ومن النَّاسِ مَنْ رَدَّهُم إلى العَجْزة بالزَّمانة ونحوها وأجر الآية تدل على قولهما



حيث قال: ﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم﴾ ويدل عليه ما رواه أبو جعفر الباقر عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال الحج جهاد كل ضعيف رواه أحمد عن وكيع عن القاسم بن الفضل عن الباقر عنها وهذا إسناد صحيح والقاسم من رجال مسلم وبقية رجاله رجال ع ورواه ابن ماجه أيضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع به وهو حجة قوية لأن الحج لا يراد إلا في حق الصحيح من الضعفاء والله الحمد ولأن الزمانة من أنواع المرض.

وفي كتاب الإجماع أجمعوا على أن الجهاد لا يجب على المريض ولا على الفقير الذي لا يجد الزاد.

وأجمعوا على أن دفاع المشركين عن بيضة الإسلام فريضة وعلى أن الجهاد من الأئمة له فضل عظيم، انتهى، وسند الخلاف أنه فضيلة أو فريضة في غير الدفاع قوله تعالى بعد تفضيل المجاهدين على القاعدين وكلاً وعد الله الحسنى خصوصاً مع قوله تعالى في القاعدين غير أولي الضرر فإنه تبين بذلك على أن المفاضلة إنما هي بين المجاهدين والقاعدين الذين لا عذر لهم وهُم الذين وعدهم الله الحسنى أما أهل الأعدار فلا فضيلة للمجاهدين عليهم لحسن نيتهم لو استطاعوا بدليل قوله تعالى غير أولي الضرر وبدليل الحديث أن في المدينة قوماً ما سلكتم وادياً ولا كذا ولا كذا إلا كانوا معكم فيه حبسهم العذر ويدل على ذلك من الحديث ما تقدم في حديث أبي سعيد الخدري وهو الحديث الخامس فتدبره وأمثاله والله أعلم فالجهاد الواجب بالإجماع هو الدفاع على من استطاع والعذر المسقط له بالإجماع عدم الزاد كالحج والجهاد المختلف قصدهم إلى ديارهم. اعني مختلف في أنه فريضة أو فضيلة والعذر المختلف فيه عدم الراحلة كالحج والله أعلم.

تم كتاب الأمر بالعزلة بحمد الله العزيز الديان والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات  
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

## الفهرس

٥	المقدمة
	المبحث الأول: المروسة الحسينية أربع حصص مسائل الكربلاء / أحمد بن عبد الرحمن المحمدي
٣١	المبحث الثاني:
٣٣	إجابة في حكم بيع النسيئة للأجير بصفتي
٤١	رسالة اللمعة بتحقيق شرائط الجمعة
٦١	سؤال من القاضي علي المعماري في مسائل بر علم الحديث للأجير بصفتي
٦٧	الجواب الحمد لله
٧٥	إقامة الدلائل في إيضاح الثلاث المسائل للأجير جواباً لاسلام لعنصر
٨٣	نهاية التحرير في المحرم من لبس الحرير للأجير
٩١	المسائل المهمة فيما تعم به البلوى حكام الأمة
١٠٥	جواب سؤال في صلاة الجمعة
١١٧	سؤال فيما ورد من صفات الحور العين للأجير
١٢٥	بحث فيما جاء في شهر رمضان للأجير حول نساء (بابا عن التحرير)
١٣١	بحث في حكم من أدرك الركوع مع الإتيان بالأجير
١٣٧	بحث موجز في قتال أبي بكر رضي الله عنه لما نكح الزكاة للأجير
١٤١	جواب سؤال عن الحيلة لإسقاط الشفعة للأجير
١٤٥	سؤال في حديث الناس شركاء في ثلاث للأجير
١٥٤	بحث في قتال الكفار للهو للهو لهم أم لا يخرج عنهم للأجير
١٦٥	بحث في السجود المنفرد للأجير كما في
١٧١	سؤال في الوقف على الذرية
١٨١	سؤال في قول الفقهاء (والأجير ليس بحرفه) في (وفور) للأجير

١٨٩	.....	الجواب سؤال في قوله تعالى: ﴿فانظر إلى طعامك وشرابك﴾
١٩٣	.....	الجواب سؤال في قوله تعالى: ﴿إلا من ظلم﴾
١٩٩	.....	الجواب سؤال في قوله تعالى: ﴿قل إني أمرت أن أعبد الله﴾
٢٠٥	.....	إجابة السائل عن تفسير تقدير القمر منازل
٢١٩	.....	عقود الزبرجد في جيد مسائل علامة ضمد
٢٣٩	.....	الجواب المنير على قاضي عسير
		بحث في لزوم الإمساك إذا علم دخول شهر
٢٥٩	.....	رمضان أثناء النهار
٢٦٧	.....	كتاب الأمر بالعزلة في آخر الزمان
٣٠٣	.....	رسائل متنوعة وأجوبة عدة
٣٠٥	.....	بحث في زيارة النساء للقبور
٣٠٩	.....	بحث في حديث العرض
٣١٥	.....	رد السيد العلامة هادي بن أحمد الجلال
٣٢١	.....	بحث عن وجوب قراءة الفاتحة
٣٢٩	.....	بحث في العمل بالخط
٣٣٧	.....	بحث في التخصيص بالقرائن والسياقات
		بحث في الجمع بين ما ظاهره التعارض في
٣٤١	.....	صلاة الوتر
٣٤٩	.....	بحث فيما يتلى من كتاب الله على الأموات
٣٥٥	.....	مذكرات في عدة أسئلة
٣٦٣	.....	بحث في رجم المحسن
٣٧١	.....	بحث موجز في قوله ﷺ لو لم تذنبوا إلخ
٣٧٨	.....	الفهرس